حركته الى الخير وعن الشر علم موفقها بالخير والشر ومن لم يحصل الا بالقابلية المذكورة فاذ المحركة الى الخير
وعن الشر علم عدم موفقها بالخير والشر اذ لو كانت عارفة لحركت ثم عدم موفقها لعدم قابليتها اذ
لو كانت قابلة وقد قلنا ان ذلك الجوهر دايم الاشراق لكانت عارفة فعلم ان وجود العقل وعدمه
يعرفان بالافعال م ثم ان كان العقل متفاوتا في افراد الناس ش وذلك التفاوت انما هو لزيادة
قابلية بعض النفوس ذلك الفيض والاشراق لصفائها ولطافتها في مبداء الفطرة ونقصان
قابلية بعضها لكدورتها وكثافتها في اصل الخلقة م متدرجا من النقصان الى الكمال ش بواسطة كثرة
العلوم ورسوخ الملكات المحصلة فيها افضل اشد تناسبا بذلك الجوهر ويزداد استفاضتها بانواع
واستيفائها منه آثاره فالقابلية المذكورة سبب لحصول العلم والعمل ثم حصول العلم والعمل سبب
لزيادة تلك القابلية م والاطلاع على حصول ما ذكرنا انه مناط التكليف متعذر فقدره الشرع
بالبلوغ اذ عنده يتم التجارب بتكامل القوى الجسمانية التي هي مراكب للقوة العقلية ومسخرة لها
باذن الله تعالى وقد سبق في باب الحكم الخلاف في ايجاب الحسن والقبح فعند المعتزلة الخطاب متوجه بنفس العقل
ش وهذا فرع مسئلة الحسن والقبح المذكورة في باب الامر م فالصبي العاقل وشاهق الجبل مكلفان
بالايمان حتى ان لم يعتقدا كفرا ولا ايمانا يعذبان عند المعتزلة وعند الاشعري يعذران فلم يعتبر كون شاهق
الجبل فيصير قاتله ولا ايمان الصبي والمذهب عندنا التوسط بينهما اذ لا يمكن ابطال العقل بالعقل
ولا بالشرع وهو مبني عليه ش اي الشرع مبني على العقل لانه مبني على معرفة الله تعالى والعلم بوحدانيته
والعلم بان المعجزة دالة على النبوة وهذه الامور لا تتوقف شرعا بل عقلا قطعا للدور م لكن قد يقع
الخطا في العقليات ش فان مبادي الادراكات العقلية الحواس فيقع الالتباس بين القضايا الوهمية والعقلية

١٧٣

العقلية ممن فنطرق الغلط في مقتضيات الافكار كما ترى من اختلاف العقلاء بل اختلاف الانسان نفسه
في زمانين فصار دليلا على التوسط بين مذهب الاشعرية والمعتزلة لامرين احدهما التوسط المذكور
في مسئلة الجبر والقدر ومسئلة الحسن والقبح وثانيهما معارضة الوهم العقل في بعض الامور العقلية ونطرق
الخطاء فيها م فهو وحده غير كاف ش اي العقل وحده غير كاف فيما يحتاج الانسان الى معرفته بناء
على ما ذكرنا من الامرين بل لا بد من انضمام شيء آخر اما ارشاد او تنبيه لتوجه العقل الى الاستدلال
او ادراك زمان يحصل به التجربة معينة على الاستدلال فلهذا اخترنا التوسط في المسائل المتنوعة
المذكورة في المتن وهي قوله م فالصبي العاقل لا يكلف بالايمان ش لعدم انضمام ما يجعل الله
عونا لحصول التجارب وكمال العقل م ولكن يصح منه ش اعتبارا لاصل العقل ورعاية للتوسط
فجعلنا مجرد العقل كافيا للصحة وشرطنا الانضمام المذكور للوجوب م والمراهقة ان غفلت عن
الاعتقاد لا تبين عن زوجها خلافا للمعتزلة وان كانت تبين ش فانها ان لم تدرك المدة
المذكورة لم يحصل مجرد عقلها كافيا في التوجه الى الاستدلال لكن ان توجهت علم انها ادركت
مدة افادتها التوجه فجعلنا مجرد عقلها كافيا اذا حصل التوجه وشرطنا الانضمام اذا لم يحصل
التوجه م وكذا الشاهق ش اي لا يكلف م قبل مضي زمان يحصل فيه التجربة وبعده يكلف ولا يعذر
فاتل الشاهق ولو قبل مدة التجربة فانه لم يستوجب عصمة بدون دار الاسلام

فصل

ثم الاهلية ضربان اهلية وجوب واهلية اداء اما الاولى فبناء على الذمة وهي في اللغة العهد وفي الشرع
وصف يصير به الانسان اهلا لما له وعليه قال الله تعالى واذ اخذ ربك ش من بني آدم من ظهورهم
ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى هذه الآية اخبار عن عهد جرى بين الله تعالى

Copyright © King Saud University